IFAD
الاستثمار في السكان الريفيين

وثائق التوريد النموذجية

IFAD
الاستثمار في السكان الريفيين

طلب عرض أسعار
للأشغال

الإصدار الأول

يونيو/حزيران ٢٠٢٢

مشروع تعزيز القدرة على المواءمة في البيئات الصحراوية (pride)

طلب عرض أسعار للأشغال

من أجل

عمل جسات جيوكهربية للتربة

الرقم المرجعي: ***EGY-2000001280-0127-W-NS***

تاريخ الإصدار: ٢٠٢٦/٩/٢

تصدير

تم إعداد وثيقة طلب عرض الأسعار هذه من قبل *[مشروع تعزيز القدرة على المواءمة في البيئات الصحراوية* ***(pride)****]* وهي تستند إلى وثيقة التوريد النموذجية لطلبات عرض الأسعار الصادرة عن الصندوق في الرابط https://www.ifad.org/ar/project-procurement. وتستخدم وثيقة طلب عرض الأسعار هذه من أجل توريد الأشغال باستخدام استدراج الأسعار كطريقة توريد في المشروعات الممولة كليا أو جزئيا من الصندوق.

ولا يضمن الصندوق الاكتمال، أو الدقة، أو الترجمة، عند الاقتضاء، أو أي جانب آخر فيما يتعلق بمضمون هذه الوثيقة.

طلب عرض أسعار

الرقم المرجعي: EGY-2000001280-0127-W-NS

٢٠٢٦/٩/٢

عمل جسات جيوكهربية للتربة

١. ***جمهورية مصر العربية تلقت*** تمويل من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ("الصندوق") من أجل تكلفة *مشروع تعزيز القدرة على المواءمة في البيئات الصحراوية (pride)* ("العميل" أو "جهة التعاقد")، ويعتزم استخدام جزء من هذا التمويل في الأشغال التي يصدر طلب عرض الأسعار هذا من أجلها.

ويخضع استخدام أي جزء من تمويل الصندوق لموافقة الصندوق، وفقا لشروط وأحكام اتفاقية التمويل، بالإضافة إلى قواعد الصندوق، وسياساته، وإجراءاته. وسيكون الصندوق، ومسؤولوه، ووكلاؤه، وموظفوه غير مسؤولين فيما يتعلق بجميع الدعاوى، والإجراءات، والادعاءات، والمطالبات، والخسائر، والمسؤوليات من أي نوع أو طبيعة كانت والمرفوعة من أي طرف فيما يتعلق بـ*مشروع تعزيز القدرة على المواءمة في البيئات الصحراوية* (pride)

٢. وتستند عملية التوريد إلى طريقة استدراج الأسعار *المحلية* على النحو المنصوص عليه في دليل التوريد في الصندوق الذي يمكن الوصول إليه عن طريق موقع الصندوق الشبكي في https://www.ifad.org/ar/project-procurement.

٣. ويجب ألا يكون لمقدم العرض أي تضارب مصالح فعلي، أو محتمل، أو متصور بشكل معقول. وأي مقدم عرض له تضارب مصالح فعلي، أو محتمل، أو متصور بشكل معقول سوف يستبعد ما لم يوافق الصندوق عليه بشكل صريح. ويعتبر أن لمقدم العرض، بما في ذلك الموظفين والمنتسبين التابعين له، تضارب مصالح إذا كان أي منهم (أ) له علاقة تزوده بمعلومات لا مبرر لها أو لم يتم الكشف عنها حول عملية المناقصة وتنفيذ العقد أو التأثير عليهما؛ (ب) يشارك في تقديم أكثر من عرض واحد بموجب إجراء التوريد هذا؛ (ج) له علاقة عمل أو قرابة عائلية مع عضو في مجلس إدارة صاحب العمل أو هيئة موظفيه، أو الصندوق أو موظفيه، أو أي شخص آخر شارك، أو يشارك، أو من المعقول أنه قد يشارك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أي جزء من (١) إعداد دفتر الشروط هذا؛ (٢) عملية الاختيار الخاصة بعملية التوريد هذه؛ (٣) تنفيذ العقد. وعلى مقدم العرض والمتعاقد التزام مستمر بالكشف عن أي حالة لتضارب مصالح فعلي، أو محتمل، أو متصور بشكل معقول خلال إعداد العرض، أو عملية المناقصة، أو تنفيذ العقد. وعدم الكشف بشكل صحيح عن أي من الحالات المذكورة على وجه السرعة قد يؤدي إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك تجريد مقدم العرض من الأهلية، وإنهاء العقد، وأي إجراء آخر حسب الاقتضاء بموجب سياسة الصندوق بشأن منع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته.[١]

٤. ويطلب من جميع مقدمي العروض الامتثال لسياسة الصندوق المعدلة بشأن منع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته (التي يشار إليها فيما يلي بـ " سياسة مكافحة الفساد في الصندوق")، أثناء التنافس على العقد، أو في تنفيذه.

(أ) إذا تقرر أن مقدم عرض ما، أو أيا من موظفيه أو وكلائه، أو استشاريه من الباطن، أو المتعاقدين معه من الباطن، أو مقدمي الخدمات، أو الموردين، أو الموردين من الباطن، و/أو الموظفين أو الوكلاء التابعين لهم، شارك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الممارسات المحظورة كما هي محددة في سياسة مكافحة الفساد في الصندوق، أو في حالات

[١] السياسة متاحة في: https://www.ifad.org/ar/-/eb-document-ifad-policy-on-preventing-fraud-and-corruption-in-its-activities-and-operations.

تحرش، أو استغلال، أو انتهاك جنسي كما هي محددة في سياسة الصندوق بشأن منع حالات التحرش الجنسي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها[٢] أثناء التنافس على العقد، أو في تنفيذه، يمكن أن يرفض العرض، أو يتم إنهاء العقد من قبل صاحب العمل.

(ب) وفقا لسياسة الصندوق بشأن منع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته، يجوز للصندوق أن يحقق، وعند الاقتضاء فرض جزاءات على الكيانات والأفراد، بما في ذلك استبعادهم، إما بشكل دائم أو لفترة محددة من الزمن، عن حق المشاركة في أي أنشطة أو عمليات يمولها أو يديرها الصندوق. وتشمل عملية الاستبعاد، من بين جملة أمور أخرى، عدم الأهلية لما يلي: (١) إرساء أو الاستفادة من أي عقد ممول من الصندوق، ماليا أو على أي نحو آخر؛ (٢) الترشح كمتعاقد من الباطن، أو استشاري، أو مصنّع، أو مورد، أو مورد من الباطن، أو وكيل، أو مقدم خدمات لشركة مؤهلة يتم إرساء عقد ممول من الصندوق عليها؛ (٣) تلقي حصيلة أي قرض أو منحة يقدمها الصندوق. كما يمكن للصندوق أن يعترف من طرف واحد بعمليات الاستبعاد المؤهلة التي تتخذها أي من المؤسسات المالية الدولية الموقعة على اتفاقية الإنفاذ المتبادل لقرارات الاستبعاد.

(ج) على مقدمي العروض، وأي من موظفيهم أو وكلائهم، واستشارييهم من الباطن، والمتعاقدين معهم من الباطن، ومقدمي الخدمات، والموردين، والموردين من الباطن، وموظفيهم ووكلائهم التابعين لهم أن يتعاونوا بشكل كامل مع أي تحقيق يجريه الصندوق، بما في ذلك من خلال إتاحة الموظفين لإجراء المقابلات معهم، وتوفير الوصول الكامل إلى أي وجميع الحسابات، والمباني، والمستندات، والسجلات (بما في ذلك السجلات الإلكترونية) المتعلقة بعملية المناقصة أو تنفيذ العقد، والسماح بتدقيق و/أو فحص تلك الحسابات، والمباني، والسجلات، والمستندات من قبل مدققين و/أو محققين يعينهم الصندوق.

(د) وعلى مقدمي العروض التزام مستمر بالكشف في عرض الأسعار الخاص بهم، وخطيا فيما بعد كما قد يصبح ملائما، عن: (١) أي جزاءات إدارية، أو إدانات جنائية، أو تعليقات مؤقتة تعرضوا لها هم أو أي من موظفيهم الرئيسيين، أو وكلائهم بسبب ممارسات تتعلق بالفساد، أو التدليس، أو التواطؤ، أو الإكراه، أو الإعاقة؛ (٢) أي عمولات أو رسوم دُفعت أو ستدفع لوكلاء أو أطراف أخرى فيما يتعلق بعملية المناقصة هذه أو تنفيذ العقد. ويجب على مقدمي العروض أن يكشفوا عن اسم وتفاصيل الاتصال بالوكيل أو أي طرف آخر، وسبب، ومبلغ، وعملة العمولة أو الرسوم المدفوعة أو التي ستُدفع. وعدم الامتثال لالتزامات الكشف هذه قد يؤدي إلى رفض عرض الأسعار أو إنهاء العقد.

(ه) وعلى مقدمي العروض أن يحتفظوا بجميع السجلات والمستندات، بما في ذلك السجلات الإلكترونية، المتعلقة بعملية المناقصة هذه لمدة ثلاث (٣) سنوات كحد أدنى بعد الإخطار بإنجاز العملية، أو تنفيذ العقد في حال رسِيَ العقد على مقدم العرض.

٥. ويتطلب الصندوق أن يقوم جميع المستفيدين من تمويل الصندوق أو الأموال التي يديرها الصندوق، بمن فيهم صاحب العمل، وأي من مقدمي العروض، وشركاء التنفيذ، ومقدمي الخدمات، والموردين، بالتقيد بأعلى معايير النزاهة خلال عملية التوريد وتنفيذ العقود، والالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتفق مع سياسة مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب في الصندوق.[٣]

٦. وأنتم مدعوون إلى تقديم عرض أسعاركم من أجل تشيد الأشغال كما هي موصوفة في الملاحق ١، و٢، و٣ من طلب عرض الأسعار هذا. ويعرض الملحق ٤ نموذج اتفاقية العقد، والملحق ٥ شروط العقد المنطبقة على طلب عرض الأسعار هذا.

[٢] السياسة متاحة في: https://www.ifad.org/ar/document-detail/asset/40738506.
[٣] السياسة متاحة في https://www.ifad.org/ar/document-detail/asset/41942012.

٧. وينبغي توجيه عرض الأسعار الخاص بكم في الشكل المطلوب إلى:

إدارة التعاقدات و المشتريات

عناية: *عصام إبراهيم محمود*

مبنى المشروعات الدولية – شارع المديرين

مرسى مطروح - مصر

رقم الهاتف: ٠٤٦٤٩٣١٠٨٢

الفاكس: ٠٤٦٤٩٣١٠٨٣

البريد الإلكتروني: *essampride@sdcmr.gov.eg*

٨. ينبغي أن يتكون عرض الأسعار الكامل من الوثائق التالية:

(أ) نسخة من عقد تأسيس شركتكم، والتصنيف/التسجيل لدى سلطة ترخيص الأعمال ذات الصلة؛

(ب) لائحة الكميات المسعرة/جدول الأنشطة (الملحق ١) وجدول إنجاز التشييد ذو الصلة؛

(ج) المستندات التقنية والمستندات الأخرى التي تؤكد الامتثال للملحقين ٢ و٣ (المواصفات والرسومات) والمعلومات الهامة الأخرى المتعلقة بالامتثال لمتطلبات الصحة والسلامة، ومدونة قواعد السلوك الخاصة بموظفي المتعاقد؛

٩. الموعد النهائي لتقديم/استلام عرض الأسعار الخاص بكم هو *الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٩/١٤ الساعة الثانية عشر ظهرا بتوقيت القاهرة*

١٠. يجب تقديم عروض الأسعار في مظروف مختوم؛ قبل الموعد النهائي وإلى العنوان المذكور أعلاه

١١. تأهيل مقدم العرض: لكي يتأهل مقدم العرض لإرساء العقد عليه، ينبغي له أن يفي بالمعايير الدنيا التالية للتأهيل:

(أ) خبرة كمتعاقد في التشييد لعقد أشغال واحد على الأقل ذي طبيعة وتعقيد مماثلين للأشغال المتضمنة في هذه الدعوة، خلال السنوات الثلاث الأخيرة؛

(ب) يجب على المتعاقد أن يوفر الموظفين الرئيسيين التالين وأن يرفق السير الذاتية الخاصة بهم:

	اللقب	سنوات الخبرة
١	مدير موقع	٥ سنوات
٢	مشرف عمال	٥ سنوات

(ج) يجب على المتعاقد أن يثبت حصوله على الجهاز التالى التي ينبغي ألا يكون أقدم من ٧ سنوات:

	اسم المعدات وقدرتها الإنتاجية	سنة الصنع
١	*جهاز قياس الكهرومغناطيسية المستخدم في عمل جسات للمياة الجوفية المعروف علميا و جيوفيزيائيا باسم جهاز المسح الكهرومغناطيسى الانتقالي*	

(د) دليل على الوصول إلى موارد مالية كافية لإنجاز الأشغال بنجاح، أي الوصول إلى النقدية، أو خطاب من مصرف، أو المؤسسات الائتمانية، أو الوسطاء الماليين الآخرين، مما يدعم توافر موارد مالية سائلة بمبلغ *٨٥٠٠٠ جنية*

١٢. زيارة الموقع: يُشجع مقدم العرض على القيام بزيارة وفحص موضع الأشغال والمناطق المحيطة به، على أن يتحمل مسؤولية، وتكلفة، ومخاطر ذلك، والحصول على المعلومات التي يمكن أن تكون ضرورية لإعداد عرض الأسعار وإبرام عقد تشييد الأشغال.

١٣. يجب على مقدمي العروض عرض أسعار جميع بنود الأشغال. ولن يتم قبول عرض أسعار جزئي. وإذا أظهر عرض للأسعار بنودا دون أسعار لها، سيفترض أن أسعارها مشمولة في أسعار البنود الأخرى. والبند الذي لا يدرج في عرض الأسعار سيفترض أنه غير مشمول في عرض الأسعار، وسيتم رفض عرض الأسعار لكونه غير مكتمل.

١٤. **التقييم**. سوف يرسي صاحب العمل العقد على مقدم العرض الذي تقرر أن عرضه هو "العرض الأدنى سعرا"، والذي يستجيب بصورة كبيرة لمتطلبات طلب عرض الأسعار، شرط أن يتقرر أن مقدم العرض مؤهل لتنفيذ العقد بشكل مرضٍ وفقا للمعلومات المطلوبة بموجب الفقرة ١١ أعلاه.

١٥. **الأسعار**. ستكون الأسعار بـ*الجنية المصرى* أما الأسعار المعروضة بعملات غير *الجنية المصرى* فسوف تقيّم بعد تحويل العملة إلى *الجنية المصرى* بسعر الصرف السائد لدى *البنك المركزى المصرى* في تاريخ الموعد النهائي لتقديم العرض.

١٦. **الدفع**. سيتم الدفع بالكامل خلال ٣٠ يوما بعد تقديم المتعاقد لكل طلب دفع مؤقت مقابل الأشغال المنجزة بنجاح خلال الفترة المؤقتة وشهادة بذلك من قبل موظف الإشراف المفوض المعين من قبل صاحب العمل.

١٧. تاريخ **الإنجاز**. يجب أن تنجز الأشغال *٣٠ يوما* اعتبارا من تاريخ التوقيع على العقد. ويجب أن يذكر مقدم العرض الوقت الدقيق للإنجاز في عرض أسعاره مدعوما بجدول التشييد المقترح.

١٨. **المسؤولية عن العيوب**. فترة المسؤولية عن العيوب هي *عام* اعتبارا من تاريخ الإنجاز.

١٩. **صلاحية عرض الأسعار**. يجب أن يكون عرض أسعاركم صالحا لفترة ٦٠ يوما اعتبارا من الموعد النهائي لتقديم عرض أسعاركم.

مع أطيب التحيات،

.....

محاسب

عصام إبراهيم محمود

الملحق ١

لائحة الكميات

لائحة الكميات (لعقود سعر الوحدة)

رقم البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر	المبلغ
١	اجراء الجس الكهربى التعامد VES او استخدام الطريقة الكهومغناطيسية TEM لعدد ١٠ مواقع بهدف حفر ابار جوفية بتلك المواقع محمل على البند اعداد تقرير فنى موضح بة دراسة الوضع الطبقى و الهيدروجيولوجى العام بالمنطقة و تحديد انسب الأماكن للحفر و تمييز الطبقات الحاملة للمياة على الأعماق المختلفة حتى ١٧٠م تقريبا و عمل دراسة تحليلية للطبقات الحاملة للمياه و إمكانية استغلالها اقتصاديا و محمل على البند تكاليف الاقامه للفريق الفني لعمل تلك الجسات	عدد	١٠		
				المجموع _____	

جدول الأنشطة (لعقود المبلغ المقطوع) (لا ينطبق)

رقم الجدول	الوصف	الوحدة	المبلغ
١	أعمال الحفريات		
٢	الأساسات		
٣	الهياكل الفوقية		
٤	التقسيمات		

الملحق ٢

المواصفات التقنية ومتطلبات التنفيذ

رقم البند	المواصفات الفنية و متطلبات التنفيذ
١	اجراء الجس الكهربى النتعامد VES او استخدام الطريقة الكهومغناطيسية TEM لعدد ١٠ مواقع بهدف حفر ابار جوفية بتلك المواقع محمل على البند اعداد تقرير فنى موضح بة دراسة الوضع الطبقى و الهيدروجيولوجى العام بالمنطقة و تحديد انسب الأماكن للحفر و تمييز الطبقات الحاملة للمياة على الأعماق المختلفة حتى ١٧٠م تقريبا و عمل دراسة تحليلية للطبقات الحاملة للمياه و إمكانية استغلالها اقتصاديا و محمل على البند تكاليف الاقامه للفريق الفني لعمل تلك الجسات

الملحق ٣

الرسومات (لا ينطبق)

الملحق ٤

اتفاقية العقد

أبرمت هذه الاتفاقية في اليوم _____ من شهر _____ عام _____ بين *[اسم صاحب العمل]* (المشار إليه فيما بعد باسم "صاحب العمل") كطرف أول، و *[اسم المتعاقد]* (المشار إليه فيما بعد باسم "المتعاقد") كطرف ثان:

حيث إن صاحب العمل يرغب بتنفيذ المتعاقد للأشغال المعروفة باسم *[أدخل اسم العقد]*، وقبل عرضا من المتعاقد لتنفيذ وإنجاز تلك الأشغال، وإصلاح أي عيوب فيها،

اتفق صاحب العمل والمتعاقد على ما يلي:

١. تعتبر الوثائق التالية أنها تشكل وتقرأ وتفسر كجزء من هذه الاتفاقية. وسوف تسود هذه الاتفاقية على جميع وثائق العقد الأخرى.

(أ) مذكرة إرساء العقد

(ب) المرفق ١: المواصفات والرسومات

(ج) المرفق ٢: لائحة الكميات المسعرة *[أو جداول الأنشطة]*

(د) المرفق ٣: قائمة بالمعدات وموظفي المتعاقد

(ه) المرفق ٤: جدول الإنجاز أو خطة العمل

(و) المرفق ٥: استمارة التصريح الذاتي المستكملة (الملحق ٦)

٢. ومقابل المدفوعات التي سيقدمها صاحب العمل إلى المتعاقد كما هو محدد في هذه الاتفاقية، يتعهد المتعاقد بموجب هذا لصاحب العمل بأن ينفذ الأشغال، ويصلح العيوب التي فيها بما يتفق من جميع النواحي مع أحكام العقد.

٣. ويتعهد صاحب العمل بموجب هذا بأن يدفع للمتعاقد مقابل تنفيذ وإنجاز الأشغال، وإصلاح العيوب التي فيها، سعر العقد المشار إليه في مذكرة إرساء العقد، أو أي مبلغ آخر قد يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في الأوقات والطريقة المنصوص عليها في العقد.

وإثباتاً لما تقدَّم، وقَّع الطرفان على هذه الاتفاقية وفقا لقوانين *[اسم البلد المقترض]* في اليوم، والشهر، والسنة المحددين أعلاه.

الموقع:	الموقع:
باسم ونيابة عن صاحب العمل	باسم ونيابة عن المتعاقد
في حضور:	في حضور:
الشاهد، الاسم، والتوقيع، والعنوان، والتاريخ	الشاهد، الاسم، والتوقيع، والعنوان، والتاريخ

الملحق ٥

الشروط العامة للعقد

١. **تعاريف:**

(أ) "العقد" هو العقد المبرم بين صاحب العمل والمتعاقد على تنفيذ، وإنجاز، وتصحيح العيوب في الأشغال كما يرد وصفها في المواصفات والرسومات. ويرد اسم العقد ورقم تعريفه في طلب عرض الأسعار.

(ب) "لائحة الكميات" هي الجدول المسعّر للعقد الذي يوفر تقديرات لكميات كل بند من الأشغال والذي يشكل في مجمله الأشغال كلها.

(ج) "جدول الأنشطة" هو الجدول المستكمل والمسعّر لأنشطة العقد التي سيقوم بها المتعاقد لتنفيذ الأشغال في عقود المبلغ المقطوع.

(د) "تاريخ الإنجاز" هو تاريخ إنجاز الأشغال كما هو موثق من قبل مسؤول الإشراف على المشروع.

(ه) " تاريخ الإنجاز المحدد" هو التاريخ الذي ينبغي للمتعاقد بحلوله إنجاز الأشغال كما هو منصوص عليه في العقد وكما يمكن تعديله من قبل صاحب العمل فقط بإصدار تمديد للوقت خطيا.

(و) "المتعاقد" هو الشخص أو الكيان المؤسسي الذي قُبل عرض أسعاره من أجل تنفيذ الأشغال من قبل صاحب العمل.

(ز) "صاحب العمل" هو الكيان القانوني الذي يصدر طلب عرض الأسعار هذا بالنيابة عنه، وهو الطرف الذي يوقع على العقد مع "المتعاقد" ويعين مسؤول الإشراف على المشروع.

(ح) "مسؤول الإشراف على المشروع" هو الشخص المسمى من قبل صاحب العمل للتصرف بالنيابة عنه، ضمن حدود السلطة المفوض بها لهذا الشخص والمبلغة للمتعاقد، للإشراف على الأشغال المنفذة من قبل المتعاقد وإدارة العقد.

(ط) "السعر الأولي للعقد" هو السعر المذكور في مذكرة إرساء العقد، و"سعر العقد" هو السعر الأولي للعقد بصيغته المعدلة فيما بعد وفقا لأحكام العقد.

(ي) الأيام هي أيام تقويمية؛ والأشهر هي أشهر تقويمية.

(ك) العيب هو أي جزء من الأشغال لم ينجز وفقا للعقد.

(ل) فترة المسؤولية عن العيوب هي عام اعتبارا من تاريخ الإنجاز.

(م) المعدات هي آليات ومركبات المتعاقد التي تُجلب إلى الموقع بصورة مؤقتة لتشييد الأشغال.

(ن) المواد هي جميع الإمدادات، بما في ذلك البنود المستهلكة التي يتم دمجها في الأشغال.

(س) "المواصفات" تعني مواصفات الأشغال الواردة في العقد وأي تعديل أو إضافة يتم إجراؤها أو اعتمادها من قبل صاحب العمل.

(ع) "الموقع" هو (وادى الرمل بمرسى مطروح)

(ف) "تاريخ البدء" هو _____ . وهو آخر تاريخ يمكن فيه للمتعاقد أن يبدأ تنفيذ الأشغال، بعد منحه حق الوصول إلى الموقع.

٢. **اللغة والقانون.** سيكون العقد بـ *العربية* وسيكون القانون الذي يحكم العقد هو القانون (القوانين) المعمول به/بها في بلد المقترض/المتلقي.

٣. **التواصل.** سيكون التواصل بين الطرفين نافذ المفعول فقط عندما يكون خطيا. ويكون الإشعار نافذ المفعول فقط عند تسليمه.

٤. **مخاطر المتعاقد.** من تاريخ البدء وحتى إصدار مسؤول الإشراف على المشروع لشهادة من أجل تصحيح عيوب في نهاية فترة المسؤولية عن العيوب، تقع مخاطر الإصابة الشخصية، والوفاة، والخسارة أو الأضرار التي تلحق بالممتلكات والممتلكات المجاورة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأشغال، والمواد، والمعدات) على عاتق المتعاقد.

٥. **مخاطر صاحب العمل.** تعتبر جميع المخاطر غير العائدة على المتعاقد مخاطر عائدة على صاحب العمل.

٦. **الأشغال التي يتعين إنجازها بحلول تاريخ الإنجاز المحدد.** سيبدأ المتعاقد بتنفيذ الأشغال في تاريخ البدء ويقوم بتنفيذها وفقا لجدول العمل الذي قدمه المتعاقد، وكما يتم تحديثه بموافقة مسؤول الإشراف على المشروع، وينجز الأشغال بحلول تاريخ الإنجاز المحدد.

٧. **الصحة والسلامة.** سيكون المتعاقد مسؤولا عن سلامة جميع الأنشطة في الموقع.

٨. **تمديد تاريخ الإنجاز.** سيقوم مسؤول الإشراف على المشروع بتمديد تاريخ الإنجاز إذا وقع حدث، ليس ضمن مخاطر المتعاقد، أو أصدر صاحب العمل أمر تغيير يجعل من المستحيل تحقيق الإنجاز بحلول تاريخ الإنجاز المحدد.

٩. **التأخيرات المطلوبة من قبل مسؤول الإشراف على المشروع.** يمكن لمسؤول الإشراف على المشروع أن يصدر تعليمات للمتعاقد بتأخير البدء أو إحراز تقدم بأي نشاط ضمن الأشغال. وسوف تخضع التأخيرات أو تعليقات العمل من قبل مسؤول الإشراف على المشروع التي تزيد من تكاليف المتعاقد لتعويضات عادلة من قبل صاحب العمل.

١٠. **العيوب.** سيرسل مسؤول الإشراف على المشروع إشعارا إلى المتعاقد بشأن أي عيوب قبل نهاية فترة المسؤولية عن العيوب، التي تبدأ اعتبارا من تاريخ الإنجاز. وفي كل مرة يُرسل إشعار بشأن عيب ما، سيقوم المتعاقد بتصحيح العيب المبلغ عنه ضمن الفترة الزمنية المحددة في إشعار مسؤول الإشراف على المشروع. وفي حال لم يصلح المتعاقد العيب ضمن الوقت المحدد في إشعار مسؤول الإشراف على المشروع، سيقدر مسؤول الإشراف على المشروع تكلفة تصحيح العيب، ويدفع المتعاقد ذلك المبلغ، أو يخصم صاحب العمل ذلك المبلغ من المبالغ المستحقة للمتعاقد.

١١. **البرنامج.** خلال سبعة (٧) أيام من المذكرة الخطية بإرساء العقد، سيقدم المتعاقد لمسؤول الإشراف على المشروع، من أجل الحصول على موافقته، برنامجا يبين الطرق العامة لجميع أنشطة الأشغال، وتسلسلها وتوقيتها. ولن تغير موافقة مسؤول الإشراف على المشروع على البرنامج من التزامات المتعاقد. وسوف يقوم المتعاقد بتنقيح البرنامج وتقديمه لمسؤول الإشراف على المشروع كلما كان التقدم الفعلي المحرز مختلفا عن البرنامج الموافق عليه.

١٢. **التغييرات في الكميات.** سيقوم المتعاقد بجميع الأنشطة وينجز الأشغال وفقا لنطاق العمل المحدد في العقد، والأسعار المعروضة في لائحة الكميات أو جدول الأنشطة. ولن تخضع الأسعار المعروضة من قبل المتعاقد لأي تغييرات.

١٣. **شهادة الدفع المؤقتة.** سيقوم مسؤول الإشراف على المشروع بفحص العمل المنفذ من قبل المتعاقد ويصدر شهادة دفع تصدق على المبلغ الذي يتعين دفعه للمتعاقد مخصوما منه المبالغ المقتطعة كما هو وارد في الفقرة ١٦ أدناه. وسوف تحتسب قيمة العمل المنفذ وفقا لأسعار وحدات بنود العمل المعنية في لائحة الكميات أو جدول الأنشطة.

١٤. **المدفوعات.** سيتم تعديل المدفوعات المؤقتة لسداد الدفعة المقدمة. وسيدفع صاحب العمل للمتعاقد المبالغ المصدق عليها من قبل مسؤول الإشراف على المشروع ضمن ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ كل شهادة. وإذا تأخر صاحب العمل في الدفع، يحق للمتعاقد

تلقي فائدة على الدفع المتأخر. وستحتسب الفائدة من التاريخ الذي كان يتعين الدفع فيه وحتى تاريخ الدفع المتأخر، بسعر فائدة قدره *٠,٠٥ % عن كل اسبوع*

١٥. **الضرائب**. المتعاقد مسؤول عن جميع الضرائب وفقا للقوانين الضريبية المعمول بها في بلد المقترض/المتلقي.

١٦. **الدفعة المقدمة**. سيسدد صاحب العمل دفعة مقدمة للمتعاقد بمبلغ *(لا ينطبق)* بعد أن يقدم المتعاقد ضمانة مصرفية تعادل قيمتها مبلغ الدفعة المقدمة. وسيتم تسديد الدفعة المقدمة من قبل المتعاقد من خلال اقتطاع المبالغ المتناسبة من المدفوعات المستحقة للمتعاقد. وسيتم السداد الكامل للدفعة المقدمة عندما يتم التصديق على دفع ٧٥ في المائة من السعر الأولي للعقد.

١٧. **الإنجاز والاستلام**. سيطلب المتعاقد من مسؤول الإشراف على المشروع إصدار شهادة على إنجاز الأشغال، وسيصدر مسؤول الإشراف على المشروع تلك الشهادة عندما يقرر أن الأشغال قد أُنجزت بصورة مرضية. وسوف يقوم صاحب العمل باستلام الموقع ضمن سبعة (٧) أيام من إصدار مسؤول الإشراف على المشروع لشهادة إنجاز الأشغال.

١٨. **الحساب النهائي**. سيقدم المتعاقد لمسؤول الإشراف على المشروع حسابا مفصلا للمبلغ الإجمالي الذي يعتبر المتعاقد أنه مستحق بموجب العقد قبل نهاية فترة المسؤولية عن العيوب. وسوف يصدر مسؤول الإشراف على المشروع شهادة بشأن المسؤولية عن العيوب بعد أن يفي المتعاقد بالتزاماته بموجب العقد، وسيصدق على أي تعديل/دفعة نهائي/نهائية مستحقة للمتعاقد ضمن خمسة عشر (١٥) يوما من استلام حساب المتعاقد إذا كان صحيحا ومكتملا. وإذا لم يكن كذلك، سيصدر مسؤول الإشراف على المشروع ضمن خمسة عشر (١٥) يوما جدولا يبين نطاق التصحيحات أو التغييرات الضرورية. وإذا كان الحساب النهائي ما زال غير مرضٍ بعد إعادة تقديمه، سيقرر مسؤول الإشراف على المشروع المبلغ المستحق للمتعاقد ويصدر شهادة نهائية بالدفع.

١٩. **الإنهاء**. يجوز لصاحب العمل أو المتعاقد إنهاء العقد بتوجيه إشعار خطي إذا تسبب أي من الطرفين في خرق العقد بصورة جوهرية. وسوف تشمل الخروقات الجوهرية للعقد على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

(أ) إيقاف المتعاقد للأشغال لمدة عشرة (١٠) أيام دون أن يفوّض مسؤول الإشراف على المشروع بذلك؛

(ب) إذا لم يدفع صاحب العمل دفعة مصدّقة من قبل مسؤول الإشراف على المشروع للمتعاقد خلال خمسة وأربعين (٤٥) يوما من تاريخ إصدار مسؤول الإشراف على المشروع لشهادة الدفع المقابلة؛

(ج) إذا أصدر مسؤول الإشراف على المشروع مذكرة إلى المتعاقد مفادها أن الأخير لم يصحح عيب بانتهاء فترة الواحد والعشرين (٢١) يوما من التاريخ الذي كان ينبغي أن يتم فيه التصحيح وفقا لمذكرة مسؤول الإشراف على المشروع؛

(د) إذا أخّر المتعاقد إنجاز الأشغال بأكثر من ثلاثين (٣٠) يوما؛

(ه) إذا وجد أن المتعاقد، أو أيا من موظفيه أو وكلائه، أو المتعاقدين معه من الباطن، أو استشاريه من الباطن، أو مورديه، أو أيا من وكلائهم أو موظفيهم، قد شارك في ممارسات محظورة كما هي محددة في سياسة الصندوق المعدلة بشأن منع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته في أي أنشطة أو عمليات يمولها أو يديرها الصندوق، بما في ذلك في التنافس من أجل العقد، أو تنفيذ الالتزامات بموجبه؛

(و) إذا وجد أن المتعاقد قد شارك في حالات تحرش جنسي، أو استغلال وانتهاك جنسيين ناشئة عن أو متعلقة بتنفيذ العقد.

٢٠. **القوة القاهرة**. يمكن لأي من الطرفين إنهاء العقد بتوجيه إشعار خطي للطرف الآخر مدته ثلاثين يوما بشأن حوادث خارجة عن سيطرة ذلك الطرف، مثل الحروب، وحوادث القضاء والقدر مثل الزلازل، والفيضانات، والحرائق، إلخ.

٢١. **الدفع عند الإنهاء**. إذا تم إنهاء العقد بسبب خرق جوهري للعقد من قبل المتعاقد، سيصدر مسؤول الإشراف على المشروع شهادة بقيمة الأشغال المنجزة والمواد التي تم تسليمها بالفعل في الموقع مخصوما منها الدفعات المقدمة المستلمة حتى تاريخ إصدار الشهادة مخصوما منها المبالغ المقتطعة وفقا للتعويضات المنطبقة على التأخير. وإذا تجاوز المبلغ الإجمالي المستحق لصاحب

العمل أي دفعة مستحقة للمتعاقد، سيكون الفارق دينا مستحقا من المتعاقد لصاحب العمل، ويمكن لصاحب العمل أيضا استخدام حصيلة تأمين حسن التنفيذ لتعديل دين المتعاقد هذا.

٢٢. **تسوية المنازعات**. سوف يبذل صاحب العمل والمتعاقد قصارى جهدهما لحل أي خلاف أو نزاع ناشئ بموجب العقد أو فيما يتعلق به بصورة ودية من خلال المفاوضات المباشرة. وفي حال استمرار الخلاف، يمكن لأي من الطرفين إحالة المسألة إلى القضاء وفقا للقانون الذي يحكم العقد.

٢٣. **تأمين حسن التنفيذ**. سيقدم المتعاقد تأمينا حسنا للتنفيذ في شكل ضمانة مصرفية بمبلغ يحدد في طلب عرض الأسعار. وينبغي أن يكون التأمين صالحا لمدة ثمانية وعشرين (٢٨) يوما اعتبارا من تاريخ الإنجاز المحدد. ويستبدل تأمين حسن التنفيذ بتأمين جديد في تاريخ الإنجاز في شكل ضمانة مصرفية تغطي خمسين (٥٠) في المائة من مبلغ تأمين حسن التنفيذ لتغطية فترة المسؤولية عن العيوب. ويحتسب التأمين الجديد بناء على قيمة العقد النهائي.

٢٤. **التأمين**. سيقدم المتعاقد، باسم صاحب العمل والمتعاقد بصورة مشتركة، تغطية تأمينية من تاريخ البدء وحتى نهاية فترة المسؤولية عن العيوب. ويجب أن توفر بوليصات التأمين تغطية ضد الأحداث التالية التي تقع بسب مخاطر المتعاقد:

(أ) مسؤولية الطرف الثالث *طبقا للقانون المدنى المصرى*

٢٥. **التعويضات عن التأخير**. اذا لم تجاوز مدة التاخير نسبة ١٪ من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل تأخير بنسبة ١٪ من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء التاخير و تزاد بنسبة مدة التاخير ذاتها الى ان تصل الى ١٠٪ من المدة الكلية للتنفيذ و اذا تجاوزت مدة التاخير نسبة ١٠٪ من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل التاخير بنسبة ١٥٪من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء المتاخر بحسب الأحوال

٢٦. **حظر التدليس والفساد.**

(أ) سوف يلتزم المتعاقد بسياسة الصندوق المعدلة بشأن منع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته (التي يشار إليها فيما بعد بـ "سياسة مكافحة الفساد في الصندوق")[٤] ويمتثل لها في تنفيذ العقد. وعدم الامتثال لهذه السياسة قد يؤدي إلى إنهاء العقد كما هو محدد في الفقرة ١٩(ه) أعلاه.

(ب) وفقا لسياسة مكافحة الفساد في الصندوق، يجوز للصندوق أن يفرض جزاءات على الشركات والأفراد، بما في ذلك إعلانهم غير مؤهلين، بشكل دائم أو لفترة محددة من الزمن، للمشاركة في أي أنشطة أو عمليات يمولها أو يديرها الصندوق (الاستبعاد). كما يحق للصندوق أن يعترف بعمليات الاستبعاد التي تتخذها المؤسسات المالية الدولية الأخرى وفقا لسياسة مكافحة الفساد في الصندوق.

(ج) سوف يتخذ المتعاقد التدابير المناسبة لإبلاغ المتعاقدين معه من الباطن، أو استشاريه من الباطن، أو موردیه، أو وكلائه، أو أي من وكلائه أو موظفيه المحتملين بالتزاماتهم بموجب سياسة مكافحة الفساد في الصندوق التي تتطلب الامتثال لهذه السياسة فيما يتعلق بمشاركتهم في المنافسة على العقد، أو في تنفيذه.

(د) ويُطلب من المتعاقد استكمال والتوقيع على استمارة التصريح الذاتي المرفقة. وعلى وجه التحديد، المتعاقد ملزم بالكشف عن الجزاءات، والإدانات الجنائية السابقة ذات الصلة، وأي عمولات أو رسوم دُفعت أو ستدفع لأي وكلاء أو طرف آخر فيما يتعلق بعملية التوريد هذه أو بتنفيذ العقد.

[٤] السياسة متاحة في https://www.ifad.org/ar/-/eb-document-ifad-policy-on-preventing-fraud-and-corruption-in-its-activities-and-operations.

(ه) ويُطلب من المتعاقد أن يتعاون بشكل كامل مع أي تحقيق يجريه الصندوق، بما في ذلك من خلال إتاحة الموظفين لإجراء مقابلات معهم، وتوفير الوصول الكامل إلى أي وجميع الحسابات، والمباني، والمستندات، والسجلات (بما في ذلك السجلات الإلكترونية) المتعلقة بهذا العقد، أو بعملية التوريد ذات الصلة، والسماح بتدقيق و/أو فحص تلك الحسابات، والمباني، والمستندات من قبل مدققين و/أو محققين يعينهم الصندوق.

(و) سيحتفظ المتعاقد بجميع السجلات والمستندات، بما في ذلك السجلات الإلكترونية، المتعلقة بهذا العقد، أو تنفيذه، و/أو عملية المناقصة المقابلة ويتيحها لمدة ثلاث (٣) سنوات كحد أدنى بعد إنجاز تنفيذ العقد.

٢٧. **حظر التحرش الجنسي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين**. يوافق المتعاقد صراحة على التقيد بسياسة الصندوق بشأن منع حالات التحرش الجنسي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها، والامتثال لها في تنفيذ العقد، والتي تمثل جزءا أساسيا من شروط العقد هذه. وسوف يتخذ المورد جميع التدابير المناسبة لمنع وحظر التحرش الجنسي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفيهم، والمتعاقدين معهم من الباطن، أو أي شخص آخر يعمل بشكل مباشر أو غير مباشر مع المورد أو أي من المتعاقدين معه من الباطن في تنفيذ العقد. وسوف يقوم المتعاقد على الفور بإبلاغ صاحب العمل أو الصندوق بأي حوادث تحرش جنسي، واستغلال وانتهاك جنسيين تنجم عن أو تتعلق بتنفيذ العقد أو سابقة لتنفيذه، بما في ذلك الإدانات، أو التدابير التأديبية، أو الجزاءات، أو التحقيقات. ويجوز للمتعاقد اتخاذ التدابير المناسبة، بما في ذلك إنهاء العقد، على أساس أفعال مثبتة من التحرش الجنسي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين ناجمة عن أو متعلقة بتنفيذ العقد.

الملحق ٦

استمارة التصريح الذاتي

ينبغي على المتعاقد ملء استمارة التصريح الذاتي هذه. وعلى المتعاقد تقديم الاستمارة المستكملة مع اتفاقية العقد الموقعة إلى *[يدرج اسم جهة التعاقد هنا]*. وترد التعليمات الخاصة بملء الاستمارة أدناه.

الاسم القانوني الكامل للمتعاقد:	
الاسم القانوني الكامل للممثل القانوني للمتعاقد ومنصبه:	
الاسم الكامل للعقد ورقمه:	**عمل جسات جيوكهربية للتربة -*EGY-2000001280-0127-W-NS***
المشروع الذي تم توقيع العقد بشأنه:	**عمل جسات جيوكهربية للتربة**
البلد:	**مصر**
التاريخ:	**٢٠٢٦/٩/٢**

أشهد بموجب هذا أنني الممثل المفوض عن *[اسم المتعاقد]*، بالإضافة إلى أن المعلومات المقدمة هنا صحيحة ودقيقة في جميع النواحي المادية، وأدرك أن أي ارتكاب لأخطاء جوهرية، أو تقديم بيانات كاذبة، أو عدم تقديم المعلومات المطلوبة في هذا التصريح الذاتي قد يؤدي إلى جزاءات وتعويضات، بما في ذلك تعليق أو إلغاء العقد بين المتعاقد وجهة التعاقد، بالإضافة إلى عدم الأهلية الدائمة للمشاركة في الأنشطة والعمليات التي يمولها و/أو يديرها الصندوق، وفقا للمبادئ التوجيهية للتوريد في مشروعات الصندوق، ودليل التوريد في الصندوق، وسياسات وإجراءات الصندوق المنطبقة الأخرى، بما في ذلك **سياسة الصندوق بشأن منع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته** (المتاحة في https://www.ifad.org/ar/-/eb-document-ifad-policy-on-preventing-fraud-and-corruption-in-its-activities-and-operations)، و**سياسة الصندوق بشأن منع حالات التحرش الجنسي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها** (المتاحة في https://www.ifad.org/ar/document-detail/asset/40738506).

التوقيع المعتمد: _____ **التاريخ:** _____

الاسم المطبوع للموقع: _____

❑ يشهد المتعاقد بأنه، بما في ذلك مديره (مدراؤه)، وشريكه (شركاؤه)، ومالكه (مالكوه)، وموظفوه الرئيسيون، ووكلاؤه، واستشاريوه من الباطن، والمتعاقدون معه من الباطن، وشركائه في اتحادات ومشاريع مشتركة، **لم** يشاركوا في ممارسات تدليسية، أو فاسدة، أو تواطئية، أو قسرية، أو معرقلة، فيما يتعلق بعملية التوريد الحالية وهذا العقد.

❑ يصرح المتعاقد بأن الإدانات الجنائية والجزاءات الإدارية التالية (بما في ذلك عمليات الاستبعاد بموجب اتفاقية الإنفاذ المتبادل لقرارات الاستبعاد، أو "اتفاقية الاستبعاد المشترك")، و/أو التعليقات المؤقتة قد فرضت على المتعاقد و/أو أي من مدرائه، وشركائه، ومالكيه، وموظفيه الرئيسيين، ووكلائه، واستشاريه من الباطن، والمتعاقدين معه من الباطن، وشركائه في اتحادات ومشاريع مشتركة:

طبيعة التدبير (أي إدانة جنائية، أو جزاء إداري، أو تعليق مؤقت)	فرض من قبل	اسم الطرف المتعرض للإدانة، أو الجزاءات، أو التعليق (وعلاقته بالمتعاقد)	أسباب التدبير (أي التدليس في التوريد، أو الفساد في تنفيذ العقد)	تاريخ ووقت (مدة) التدبير

وإذا لم تفرض أي إدانات جنائية، أو جزاءات إدارية، أو تعليقات مؤقتة، ضع "لا شيء".

❑ يشهد المتعاقد بأن مديره (مدراءه)، ومالكه (مالكيه)، وموظفيه، وموظفي وكلائه، واستشاريه من الباطن، والمتعاقدين معه من الباطن، وشركائه في اتحادات ومشاريع مشتركة، **لا** يخضعون لإدانة جنائية، أو جزاءات إدارية، أو تحقيقات في حوادث تحرش جنسي، واستغلال وانتهاك جنسيين.

❑ يشهد المتعاقد بأنه، ومالكه (مالكوه)، ووكلاؤه، واستشاريوه من الباطن، والمتعاقدون معه من الباطن، وشركاؤه في اتحادات ومشاريع مشتركة **ليس** لديهم أي تضارب مصالح فعلي، أو محتمل، أو متصور بشكل معقول، وأنه على وجه التحديد:

- ❑ ليس لديهم، ولا يبدو أنه من المعقول أن يكون لديهم، شريك مسيطر واحد على الأقل مشترك مع طرف آخر أو أكثر في عملية تقديم العروض أو تنفيذ العقد؛
- ❑ ليس لديهم، ولا يبدو أنه من المعقول أن يكون لديهم، نفس الممثل القانوني الفعلي أو المحتمل كمقدم عرض آخر لأغراض هذا العرض أو تنفيذ العقد؛
- ❑ ليس لديهم، ولا يبدو أنه من المعقول أن يكون لديهم، أي علاقة فعلية أو محتملة، مباشرة أو من خلال أطراف ثالثة مشتركة، تضعهم في وضع يسمح لهم بالوصول إلى معلومات غير ضرورية أو غير معلنة عن أو تؤثر على عملية المناقصة وتنفيذ العقد، أو تؤثر على قرارات جهة التعاقد فيما يتعلق بعملية الاختيار من أجل عملية التوريد هذه أو خلال تنفيذ العقد؛
- ❑ لا يشاركون ولا يبدو أنه من المحتمل أو المعقول أنهم سيشاركون في أكثر من عرض واحد في هذه العملية؛
- ❑ ليس لديهم أي علاقة عمل أو قرابة عائلية فعلية أو محتملة، ولا يبدو أنه من المعقول أن يكون لديهم، مع عضو في مجلس إدارة جهة التعاقد، أو هيئة موظفيه، أو الصندوق أو موظفيه، أو أي شخص آخر شارك، أو يشارك، أو من المعقول أنه قد يشارك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أي جزء من (١) إعداد دفتر الشروط؛ (٢) عملية الاختيار الخاصة بعملية

التوريد هذه؛ (٣) تنفيذ العقد، ما لم يأذن الصندوق بشكل صريح وخطيا بتضارب المصالح الفعلي، أو المحتمل، أو المتصور بشكل معقول الناشئ عن هذه العلاقة.

❑ **[يتم استكمالها فقط إذا لم يتم وضع علامة في الخانات السابقة]**

يصرح المتعاقد بالعمليات التالية لتضارب المصالح الفعلية، أو المحتملة، أو المتصورة بشكل معقول، والتي يمكن أن تؤثر، أو من المعقول أن يتصور الآخرون أنها تؤثر، على الحياد في أي مسألة ذات صلة بعملية التوريد، بما في ذلك عملية الاختيار وتنفيذ العقد، مع الفهم والقبول بأن أي إجراء يتخذ بناء على هذا الكشف سيكون خاضعا بالكامل لتقدير الصندوق:

[قدم وصفا مفصلا لأي تضارب مصالح فعلي، أو محتمل، أو متصور بشكل معقول، بما في ذلك طبيعته، والمتأثرين به من الموظفين، أو المالك (المالكين)، أو الوكلاء، أو الاستشاريين من الباطن، أو المتعاقدين من الباطن، أو الشركاء في اتحادات ومشاريع مشتركة.]

❑ يشهد المتعاقد بأنه **لم** يتم دفع أو تبادل أي مكافآت، أو رسوم، أو عمولات، أو هدايا، أو أي شيء آخر ذي قيمة، بخلاف تلك الموضحة في العرض، ولن يتم دفعها أو تبادلها فيما يتعلق بعملية التوريد الحالية وهذا العقد.

أو

❑ **[يتم استكمالها فقط إذا لم يتم وضع علامة في الخانة السابقة]**

يصرح المتعاقد بأن المكافآت، والرسوم، والعمولات، والهدايا، والأشياء ذات القيمة الأخرى التالية قد تم تبادلها، أو دفعها، أو سيتم تبادلها أو دفعها فيما يتعلق بعملية التوريد الحالية وهذا العقد:

- [اسم المتلقي/العنوان/التاريخ/السبب/المبلغ]
- [اسم المتلقي/العنوان/التاريخ/السبب/المبلغ]

❑ يقرّ المتعاقد ويوافق على إبلاغ جهة التعاقد في حال أي تغيير مادي فيما يتعلق باستمارة التصريح الذاتي هذه طوال مدة العقد.

° أبرمت اتفاقية الاستبعاد المتبادل بين مجموعة البنك الدولي، وبنك التنمية للبلدان الأمريكية، وبنك التنمية الأفريقي، وبنك التنمية الآسيوي، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، ويمكن الحصول على معلومات إضافية في: http://crossdebarment.org/.

تعليمات ملء استمارة التصريح الذاتي

قائمة البنك الدولي للشركات والأفراد غير المؤهلين عبارة عن قاعدة بيانات يمكن البحث فيها، وتقدم صفحة نتائج بحث إيجابية أو سلبية عند إجراء بحث عن اسم ما، وذلك لتوثيق الأهلية.

وينبغي للمورد طباعة، وتأريخ صفحة (صفحات) النتائج، وإرفاقها باستمارة التصريح الذاتي، والتي ينبغي أن يكون نصها: "لا توجد سجلات مطابقة".

فإذا تم العثور على سجل سلبي (سجلات سلبية) – أي أن صفحة (صفحات) النتائج تظهر أن واحدا أو أكثر من الأفراد أو الكيانات، بما في ذلك المتعاقد نفسه، غير مؤهل للحصول على عقود البنك الدولي على أساس "الاستبعاد المشترك"، ينبغي للمتعاقد أن يقدم بيانا مفصلا بهذه الجزاءات ومدتها حسب الاقتضاء، أو إبلاغ جهة التعاقد في حال كان المتعاقد يعتقد أن النتيجة "إيجابية خاطئة".

وستقرر جهة التعاقد ما إذا كانت ستمضي قدما في العقد أو السماح للمورد بإجراء عملية استبدال. وسيتم اتخاذ هذا القرار على أساس كل حالة على حدة وسيحتاج إلى موافقة الصندوق بغض النظر عن القيمة التقديرية للعقد المقترح.

ويجب على المتعاقد الاحتفاظ بجميع هذه المستندات كجزء من السجل الشامل للعقد مع جهة التعاقد طوال مدة العقد ولفترة ثلاث سنوات على الأقل بعد إنجاز العقد.